لنبي الاستنجاء من البول وعندي ان القول الاول لا يخلو عن قوة ومع هذا فهو احوط
ولا يجب فيما ازيل النجاسة بالكثرة العفو والدم المختلف في اللحم المأكول مما لا يصلح للقذف
اذا لم يكن جزء للحيوان عادة طاهر وحلال ولا فرق بين ان يكون في العروق او بعدها واللحم
وكل ما يحل بالمأكول اللحم تخيره وقيل بالحرم وذكر جماعة ان ما يبقى في اللحم من الدم المسفوح الى
البطن اما يجذب الحيوان بنفسه او لانه ذبح في ارض سخنة وراسه على وجه
ذلك الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير
خلقه محمد واله الطاهرين كتاب الصلوة لا شك في مطلوبية الصلوة وكونها من
افضل العبادات ففي خبر قال الصادم ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه
الصلوة وفي اخر قال رسول الله ص ما بين المسلم وبين ان يكفر الا ترك الصلوة
الفريضة متعمدا او تهاونا بها فاذا يصليها وفي اخر قال رسول الله ص مثل الصلوة
مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود نفعت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر
العمود لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشاء وفي اخر قال الصادم احب الاعمال الى الله
الصلوة وهي اخر وصايا الانبياء وفي اخر قال رسول الله صان عمود الدين الذي
الصلوة وهي اول ما ينظر فيه من عمل ابن ادم فان صحت نظر في عمله وان لم تصح
لم ينظر في بقية عمله والاخبار في هذا الباب كثيرة والصلوة المطلوبة في الشريعة
تنقسم الى واجبة ومندوبة ولكل منهما اقسام كثيرة ومن الواجبة الفرائض
اليومية وصلوة الجمعة وصلوة العيدين وصلوة الطواف وصلوة الاموات وصلوة
الايات الكسوف والزلزلة وصلوة الاحتياط وما يلزم الانسان بنذره ونحوه
وسياتي تحقيق ذلك ان شاء الله تعم واما اليومية فهي خمس صلوة الصبح وهي

ركعتان



ركعتان سفرا وحضرا والظهر وهي اربع ركعات في الحضر وركعتان في السفر والعصر
كالظهر سفرا وحضرا والمغرب وهي ثلث ركعات سفرا وحضرا والعشاء الآمرة
وهي كالظهر ايضا سفرا وحضرا فيجب في الحضر سبع عشر ركعة وفي السفر احدى
عشر ركعة ولا يجب باصل الشرع في اليوم والليلة على المكلفين غير ما ذكر وقد
ورد الامر بالمحافظة على الصلوة الخمس وكذلك بالنسبة الى الصلوة الوسطى
وقد اختلف علماء الاسلام في تعيينها والاكثر القول بانها صلوة الظهر كما عليه
جماعة من اصحابنا بناء على ترك قوة ولا يكفر تسمية العشاء وما بعده ولا الصبح بالفجر
والصلوة اليومية ان فعلت في وقتها كانت اداء والا كانت قضاء ويستحب في
كل يوم وليلة في الحضر اربع وثلثون ركعة وهي النوافل اليومية اما الظهر فان
قبل العصر مثلها وبعد المغرب اربع وبعد العشاء ركعتان جالسا بركعة وتسمى
بالوتيرة واحدى عشر ركعة صلوة الليل مع الشفع وركعة الوتر وركعتا الفجر وهي
الصلوة الليل وفضل كثير وثواب جليل وورد جماعة بانه يكره الكلام بين المغرب
ونافلتها وزاد بعضهم فكره ذلك بين نافلتها وحكي عن المفيد الفرق والاولى
القيام الى نافلة المغرب عند الفراغ منها قبل التعقيب وناخيره الى ان يفرغ من
النافلة وعن الشهيد انه قال الافضل المبادرة بنافلة المغرب قبل كل شيء سوى
التسبيح وروى في الصحيح عن ابي عبد الله ع انه قال من قال في اثر سجدة من
النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال في كل ليلة فهو افضل اللهم انا
نسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وال محمد وان تغفر لي
ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له وقيل يحمل هذا الدعاء السجدة الواقعة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)